

أختبر معلوماتي

السؤال الأول:

أوضح معنى الجبيرة.

السؤال الثاني:

أباح الإسلام المسح على الجبير، أعلل ذلك.

السؤال الثالث:

أبيّن الحكم في المواقف الآتية (يجوز، لا يجوز):

أ- خلعت (ولاء) اللفافة عن جرحٍ في يدها بعد شفاؤها منه لتتوضأ.

ب- شفي إصبع (مازن)، واستمر في المسح على لاصق الجروح الذي عليه.

ج- مسح (خالد) على جزء من الجبيرة، ثم صلى.

السؤال الرابع:

أقارن بين المسح على الخفين والجوربين والمسح على الجبيرة، كما في الجدول الآتي:

| وجه المقارنة | الخفين والجوربين | الجبيرة |
|--------------|------------------|---------|
| مكان وجودها | | |
| مدّة المسح | | |
| كيفية المسح | | |